



البيان الافتتاحي الذي أدلى به المدير العام
أمام مؤتمر الدول الأطراف في دورته الثالثة عشرة

حضرة الرئيس،

أصحاب السعادة،

أيها المندوبون الأكارم،

- ١- أرحب بكم جميعاً في الدورة الثالثة عشرة لمؤتمر الدول الأطراف.
- ٢- ويسرني أيما سرور أن أهنئك يا حضرة السفير مينورو شيبويا، لتوليكَ رئاسة هذا المؤتمر. إنك يا سعادة سفير اليابان تتبوأ هذا المقام متزوداً بخبرتك المديدة وإحاطتك العميقة بالدينامية التي يقوم عليها عملنا. فأؤكد لك حرصي وحرص الأمانة الفنية على أن نمذك بكل الدعم في اضطلاعك بهذه المهمة الجسيمة.
- ٣- كما إن انتخابك يمثل اعترافاً واضحاً بإسهام اليابان الكبير في عمل منظمة حظر الأسلحة الكيميائية ونجاحها. فالإعلان لا تحتل المرتبة الثانية بين دافعي أكبر المساهمات في ميزانيتنا فحسب بل هي أيضاً واحدة من الدول التي تدعم بإخلاص العمل من أجل تحقيق الأهداف المنشودة من الاتفاقية في مجال نزع السلاح وعدم انتشاره. وعلاوة على ذلك قدمت اليابان دعماً الفعال لمبادرات هامة محدّدة الطابع أُتخذت في مجال عالمية الاتفاقية وفي مجال المساعدة والحماية وفي مجال التعاون الدولي، من خلال تقديمها تبرعات إضافية.
- ٤- وهل لي أيضاً أن أشيد برئيس المؤتمر المنتهية ولايته، صديقي العزيز إدريس سفير السودان، الذي تولى إدارة أعمال المؤتمر بهذه الصورة الناجحة خلال العام الماضي.
- ٥- ويسرني أيضاً أن أرحب بك يا سعادة السيد سيرغي أرجنكديزي، المدير العام لمكتب الأمم المتحدة في جنيف، والأمين العام لمؤتمر نزع السلاح. إننا نقدر حضورك اليوم بين ظهرانينا، يا زميلنا الموقر،



باعتباره شاهداً آخر على الأواصر القوية التي تربط منظماتنا بالأمم المتحدة. وأود أن أبلغ، بالنيابة عن منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، تقديرنا لسعادة السيد بان كي-مون للمبادرات الكثيرة التي اتخذها دعماً لاتفاقية الأسلحة الكيميائية وللمنظمة.

٦- ويحدوني اليقين أيها الزملاء الكرام من أن الهجمات الإرهابية التي استهدفت مدينة ممباي الهندية في الأسبوع المنصرم صدمتنا جميعاً. فأعرب عن خالص تعازي لحكومة الهند وشعبها بفقدانها المأسوي لهؤلاء الضحايا الأبرياء. إن هذا الفعل الشنيع يبرز ما يُحقيق بالسلم والأمن من أخطار من جراء الإرهاب.

حضرة الرئيس،

٧- يجتمع مؤتمرنا هذا وقت تُختتم سنة هامة أخرى فيما يخص اتفاقية الأسلحة الكيميائية ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية. فقد تحقق تقدم ذو شأن في المضي قدماً على صعيد تنفيذ الاتفاقية.

٨- ففي نيسان/أبريل المنصرم اختتمت بنجاح أعمال "مؤتمر الاستعراض الثاني" (الدورة الاستثنائية الثانية لمؤتمر الدول الأطراف لاستعراض سير العمل باتفاقية الأسلحة الكيميائية). إن هذا المؤتمر مثل معلماً هاماً في تاريخ المنظمة.

٩- وقد جددت الدول الأعضاء خلال مؤتمر الاستعراض الثاني تمسكها بموضوع الاتفاقية والغرض منها باعتبارها أداة قانونية تسهم إسهاماً كبيراً في قضية تحقيق السلم الدولي والأمن لنا جميعاً. وأكدت فيه الدول الأطراف أن الاتفاقية ترسي معايير جديدة لنزع السلاح ولعدم انتشاره، بالنظر إلى نظام التحقق غير التمييزي والمتعدد الأطراف الذي تقضي به. وقد قيّمت فيه الدول الأعضاء المنجزات التي تحققت في شتى مجالات العمل بالاتفاقية، وبيّنت ماهية الخطوات اللازمة لضمان استمرار اتسام هذه المعاهدة الأساسية بالسداد في السنوات المقبلة.

١٠- إن الوصول بمؤتمر الاستعراض الثاني إلى اختتامه الناجح تطلب بلا ريب درجة عالية من تفاني الدول الأعضاء، لأن المباحثات خلاله طالت واكتنفتها المصاعب. وحقاً إن كثافة النقاش مثلت دليلاً على الأهمية التي تنيطها الوفود بالمسائل المطروحة. ويمثل توافق الآراء الذي تم التوصل إليه شاهداً على ما تتحلى به كل دولنا الأعضاء من حكمة وروح بناءة، وذلكم خير سار لا فيما يخص نزع السلاح وعدم انتشاره فحسب بل وفيما يخص العمل المتعدد الأطراف بحد ذاته حقاً.

١١- وفي ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ أودع لبنان صك انضمامه إلى اتفاقية الأسلحة الكيميائية، وسيغدو بالتالي الدولة الطرف الخامسة والثمانين بعد المئة في اتفاقيتنا. وإني على يقين بأنني أتحدث باسمنا

جميعاً هنا لأعرب للبنان وحكومته، التي يمثلها هنا اليوم سعادة السفير زيدان الصغير، عن تهانينا الحارة بهذا الإنجاز المتميز. فانضمام لبنان إلى الاتفاقية لا يمثل نجاحاً كبيراً لهذا البلد والمنظمة فحسب، بل تطوراً كبيراً يحدوني اليقين بأنه سيكون له أثر مفيد ذو شأن فيما يخص المساعي الرامية إلى تحقيق عالمية الاتفاقية في الشرق الأوسط.

حضرة الرئيس،

١٢- أستجيز الآن أن أتناول عمل الأمانة على مدى السنة الماضية.

نزع السلاح الكيميائي والتحقق

١٣- بودي إفادتكم بأن التحقق في الوقت المناسب من تدمير كافة الأسلحة الكيميائية التي أعلنتها الدول الأعضاء في المنظمة تدميراً كاملاً لا رجعة فيه يبقى متمساً بأهمية مركزية فيما يخص أعمالنا في الوقت الحاضر. ويبدأ على تخصيص زهاء ٨٥٪ من مجمل أيام التفتيش من أجل هذا الهدف الأساسي، ويُرجَّح أن تشهد هذه النسبة في المستقبل زيادة أخرى متأتية عن التكتيف المتوقَّع لأنشطة التدمير. ويُفترض أن يُستمرَّ على تخصيص هذه النسبة العالية لهذا الهدف في العام المقبل.

١٤- وقد استمر في عام ٢٠٠٨ تحقيق تقدم ذي شأن في مجال نزع السلاح الكيميائي. فقد تحلت الدول الأطراف الحائزة مرة أخرى بالتفاني من أجل بلوغ الهدف المتمثل في تدمير كافة مخزوناتنا من هذه الأسلحة ضمن الآجال النهائية المحددة لذلك عملاً بالاتفاقية.

١٥- وفي ١٠ تموز/يوليه ٢٠٠٨ كانت الدولة الطرف الحائزة الأخرى قد قضت على كل مخزونها من الأسلحة الكيميائية، فعدت، بعد ألبانيا، الدولة الطرف الحائزة الثانية التي تحقق هذا الإنجاز. إن هذا الإنجاز يستحق الثناء ويمثل معلماً آخر من المعالم الهامة في السيرورة على طريق نزع السلاح الكيميائي بصورة كاملة.

١٦- وفي ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨ بلغ مقدار الأسلحة الكيميائية من الفئة ١ التي دمرتها الدولة الطرف الحائزة الأخرى وألبانيا والهند والاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية ما مجمله ٢٩ ٠٦٩,٨٩ طناً (أي زهاء ٤١,٨٠٪ من مجمل ما أعلن عنه من هذه الأسلحة). ولما تكن الجماهيرية العربية الليبية قد بدأت تدمير أسلحتها الكيميائية من الفئة ١. كما دُمِّر ٩١٥ طناً من الأسلحة الكيميائية من الفئة ٢ التي أعلنت عنها ألبانيا والهند والجماهيرية العربية الليبية والاتحاد الروسي (أي ٥١,٨٠٪ مما أعلن عنه من هذه الأسلحة). وبالطبع أنجزت جميع الدول الأطراف التي أعلنت عن حيازتها أسلحة كيميائية من الفئة ٣ تدميرها لهذه الأسلحة.

- ١٧- وفي العام الماضي ظلت الدولة الطرف الحائزة الأخرى والهند والجمهورية العربية الليبية والاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية، التي حصلت كل منها على تمديد لأجل إنجازها تدمير أسلحتها الكيميائية من الفئة ١، تفي بالتزاماتها فيما يتعلق بالإفادة، فقدمت في الوقت المحدد تقريرها الرابع والخامس ذوي الصلة. وتسنى للأمانة التوفيق بين البيانات التي جمعتها في سياق عمليات التفتيش الموقعي والمعلومات الواردة في كافة هذه التقارير، فوجدت أنها متسقة.
- ١٨- وحقق مؤخراً إنجاز كبير يتمثل في الانتهاء من عمليات التدمير في مرفق نيوبرت بإنديانا في الولايات المتحدة الأمريكية. ثم إن إسهام مرفق نيوبرت يُضاف إلى الجهد الإجمالي على صعيد التدمير في الولايات المتحدة الأمريكية، الذي تزايد ليتخض في نهاية تشرين الأول/أكتوبر عن تدمير ١٥ ٤٩١ طناً، أي زهاء ٥٥.٨٠٪ من المخزونات المعلن عنها حتى تاريخه. وهناك الآن أربعة مرافق من مرافق تدمير الأسلحة الكيميائية عاملة في الولايات المتحدة الأمريكية (في أنستون، وباين بلف، وتول، ويوماتيلا). وهناك ثلاثة مرافق أخرى أنجزت فيها أيضاً عمليات تدمير الأسلحة الكيميائية، هي مرفق جنستون أتول ومرفق أبردين ومرفق باين بلف لتدمير المكونات الكيميائية الثنائية. وتُجرى أعمال الإنشاء في مرفقين جديدين لتدمير الأسلحة الكيميائية في بلوغراس وبوبلو.
- ١٩- وينبغي لي أن أضيف أنني وجهت للرئيس المنتخب باراك أوباما تهاني الحارة لانتخابه ذي الأهمية التاريخية معرباً له عن ثقتي الكاملة بأن الإدارة الجديدة في الولايات المتحدة الأمريكية ستظل على التزامها الكامل بالاتفاقية.
- ٢٠- ويسير التدمير بوتيرة جيدة في الاتحاد الروسي، وبخاصة أعمال المرافق ذات الصلة وبدء تشغيلها. وقد حققت هذه الدولة الطرف الحائزة مؤخراً تقدماً ذا شأن على هذا الصعيد، إذ دمرت حتى تاريخه زهاء ١١ ٩٤٢ طناً من أسلحتها الكيميائية من الفئة ١، أي ٢٩.٨٠٪ منها. وفي ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ بدأت بالفعل عمليات التدمير في مرفق ليونيدفكا. كما إن هناك مرفقين آخرين يعملان حالياً في الاتحاد الروسي في كمبركا وماراديكوف. ويستمر العمل في المرافق القائمة في بُتشب وكزنر وشوتشي، مع العلم بأن من المقرر أن يكون المرفق الأخير الذكر جاهزاً للعمل في أواخر هذه السنة.
- ٢١- وعملاً بقرار ذي صلة صادر عن مؤتمر الدول الأطراف في دورته الحادية عشرة، استضاف الاتحاد الروسي في الفترة الممتدة من ٨ إلى ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ وفداً للمجلس التنفيذي، ترأسته رئيسته، سفيرة الجمهورية السلوفاكية أكسانا توموفا، زار مرفق تدمير الأسلحة الكيميائية القائم في شوتشي بمنطقة كرغان. ونُظمت لوفد المجلس جلسات إطلاعية وعروض شاملة قبل الزيارة وخلالها، وأُتيحت له بصورة كاملة فرصة تناول كافة المسائل التي تهمه. وكما ورد في تقرير رئيسة المجلس بشأن هذه

الزيارة، أكد الاتحاد الروسي خلالها مجدداً حرصه على الوفاء بالتزاماته بموجب الاتفاقية ضمن الآجال المحددة، وهو يتخذ خطوات ملموسة من أجل ذلك. وعليه فإننا نتطلع إلى إنجاز الاتحاد الروسي تدمير نسبة الهـ ٤٪ من مخزوناته المعنية بحلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، كما قرره المؤتمر في دورته الحادية عشرة (الوثيقة C-11/DEC.14 المؤرخة به ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦).

٢٢- وأضيفُ أنني أُسعدتُ بلقائي البارحة الممثل الدائم لرئيس الاتحاد الروسي المعني بمقاطعة فُلغا الاتحادية، السيد غريغوري رابوتا، الذي أكد من جديد بصورة واضحة عزم حكومته على إنجاز تدمير كافة مخزونات هذا البلد من الأسلحة الكيميائية ضمن الآجال التي تقضي بها الاتفاقية.

٢٣- أما الهند، التي دأبت على التحلي بالتفاني الجدير بالتقدير في العمل للوفاء بالتزاماتها بموجب الاتفاقية في الوقت المحدد، فقد دمرت حتى تاريخه ٩٧,٠٣٪ مما أعلنت عنه من الأسلحة الكيميائية من الفئة ١. ويجري حالياً في الهند تدمير المواد الباقية في حاويات تخزين السوائل.

٢٤- وقد أجرت الأمانة في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ زيارتها الأولية لمرفق الرواغة لإعادة شحن المواد الكيميائية ومرفق الرابطة لتدمير المواد الكيميائية السامة في الجماهيرية العربية الليبية. ومن المزمع أن تبدأ في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ عمليات إعادة شحن عامل الحرب الكيميائية والسلائف المتبقية لنقلها من الحاويات إلى صهاريج النقل المختارة لذلك لكي تُنقل براً وتسلم في مرفق الرابطة.

مرافق إنتاج الأسلحة الكيميائية

٢٥- لقد دُمر بالفعل ٤٢ مرفقاً من مرافق إنتاج الأسلحة الكيميائية الهـ ٦ التي أعلنت عنها ١٢ دولة طرفاً، وتم تحويل ١٩ من هذه المرافق لأغراض غير محظورة بموجب الاتفاقية. وثمة مرفق واحد من مرافق إنتاج الأسلحة الكيميائية في الهند لمَّا يزل يتعيّن تدميره بعد الانتهاء من تحويله لأغراض تدمير الأسلحة الكيميائية التحويل المؤقت المرخص به. وثمة مرفق واحد من مرافق إنتاج الأسلحة الكيميائية في الاتحاد الروسي ومرفقان من مرافق إنتاجها في الجماهيرية العربية الليبية لمَّا يزل يتعيّن إنجاز تحويلها لأغراض غير محظورة.

٢٦- وثمة فيما يخص مرافق إنتاج الأسلحة الكيميائية التي تم تحويلها مسألة أخرى لمَّا يزل يتعيّن حلها، ولمَّا تزل قيد الدراسة في المجلس التنفيذي، تتعلق بـ"طبيعة تدابير التحقق المستمر" من المرافق المحولة بعد انقضاء فترة العشر سنوات على تأكيد المدير العام تحويلها. وآمل أنه سيتسنى للمجلس قريباً تناول هذه المسألة الهامة.

الأسلحة الكيميائية المخلفة

٢٧- قدمت كل من الصين واليابان خلال هذه السنة تقريرين وطنيين عن التقدم المحرز على صعيد تدمير كافة الأسلحة الكيميائية التي خلفتها اليابان على أراضي الصين. ويسرني أن أفيدكم بأن هذين البلدين توصلا إلى اتفاق مبدئي بشأن تقييم المخاطر المتأتية عن عمليات التدمير في ننجين، ويواصلان أعمال التحضير التمهيدي فيما يتعلق بمشروع تدمير الأسلحة الكيميائية المخلفة اليابانية في هربالين. وقد علمت أنه سيبدأ في وقت لاحق من هذا العام انتبаш تجريبي يُرمى منه إلى توفير المزيد من المعلومات عن حال الأسلحة الكيميائية المخلفة المطمورة.

٢٨- وقد عُقدت بين الصين واليابان والأمانة بصورة منتظمة مشاورات ثلاثية بشأن هذه المسألة. وفي أحدث جولة من هذه المشاورات، عُقدت في تشرين الأول/أكتوبر في بيجين، قدمت هاتان الدولتان الطرفان ملاحظتهما بشأن مشروع خطة التحقق المفصلة واتفاق المرفق ذوي الصلة، اللذين كانت الأمانة قد قدمتتهما في وقت أسبق واللذين يُعتبر تنجيزهما ضرورياً للشروع في عمليات التدمير.

٢٩- وأؤكد هنا من جديد أن الأمانة مستعدة كل الاستعداد لتقديم الدعم الكامل إلى الصين واليابان في جهودهما، بحسب ما تقضي به الاتفاقية. كما إنني أثني على استمرار التعاون بينهما في التعامل مع هذا الإرث التاريخي على نحو بناء بحيث يتسنى لنا جميعاً أن نتطلع إلى بدء سيرورة التدمير الفعلي لهذه الأسلحة الخطرة في أقرب وقت ممكن.

٣٠- ويُسَتمر على اكتشاف المزيد من الأسلحة الكيميائية القديمة. وقد تحققت الأمانة في عام ٢٠٠٨ مما تلقته في هذا الصدد من إعلانات وإخطارات من سبع دول أطراف.

عدم انتشار الأسلحة الكيميائية وعمليات تفتيش الصناعة

حضرة الرئيس،

٣١- اسمحوا لي فيما يتعلق بهدف المنظمة الرئيسي المتمثل في ضمان عدم انتشار الأسلحة الكيميائية، بأن أتطرق إلى عمليات التفتيش والصناعة المجرأة بموجب المادة السادسة من الاتفاقية.

٣٢- لقد أنجزنا منذ بداية هذه السنة ١٩٢ عملية تفتيش من هذا النوع، منها تسع عمليات تفتيش في مواقع معامل للمواد الكيميائية المدرجة في الجدول ٢ من جداول الاتفاقية طُبّق في سياقها إجراء أخذ العينات وتحليلها. ويمثل هذا الرقم ٩٦٪ من مجمل ما هُيئ له في ميزانية عام ٢٠٠٨ من عمليات التفتيش بموجب المادة السادسة من الاتفاقية، وأتوخي كل التوخي أننا سنكمل البرنامج المعني خلال الأسابيع الثلاثة التالية بحسب ما حُطّط له.

٣٣- وعند نهاية سنة ٢٠٠٨ سيكون تواتر تفتيش المرافق المدرجة في الفئات الأربع الخاضعة للتفتيش قد بلغ في المتوسط: أكثر من ٦ عمليات تفتيش فيما يخص كلاً من مرافق المواد الكيميائية المدرجة في الجدول ١ من جداول الاتفاقية؛ زهاء ٢,٥ عملية تفتيش فيما يخص كلاً من مواقع معامل المواد الكيميائية المدرجة في الجدول ٢ من جداول الاتفاقية؛ فُتِّش زهاء ٥٥٪ مما يخضع للتفتيش من مواقع معامل المواد الكيميائية المدرجة في الجدول ٣ من جداول الاتفاقية؛ فُتِّش زهاء ١٣,٦٪ مما يخضع للتفتيش من مرافق إنتاج المواد الكيميائية الأخرى. ويُستند في تحديد هذه الأرقام إلى عدد المواقع الخاضعة للتفتيش حالياً بحسب تكملة التقرير الخاص بتنفيذ أنشطة التحقق لعام ٢٠٠٧.

٣٤- وفيما يخص انتقاء مواقع مرافق إنتاج المواد الكيميائية الأخرى لتفتيشها، ستقدم الأمانة، كما سبقت الإشارة إليه، تقريراً كاملاً إلى أول دورة للمجلس التنفيذي تُعقد في عام ٢٠٠٩ بشأن نتائج طريقة الانتقاء الجديدة، التي طبقت بناءً على مبادرة مني في هذه السنة. وبوسعي في هذه المرحلة القول، على أساس تقييمنا الأولي، أن النتائج المعنية تتوافق مع ما كنا نتوقعه. وهذا يعني أن البلدان التي لديها عدد أكبر من المرافق المعنية المعلن عنها تلقت خلال هذه السنة عدداً من عمليات التفتيش أكبر من عدد ما تلقت منها في السنوات السابقة، بينما تلقت البلدان التي لديها عدد أصغر من المرافق المعنية عدداً أقل من عمليات التفتيش.

٣٥- فبينما فُتِّش ١٢ مرفقاً من مرافق إنتاج المواد الكيميائية الأخرى القائمة في دول أطراف مندرجة في المجموعة الأفريقية بين الأول من كانون الثاني/يناير و٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، لم يُفْتَش خلال نفس الفترة من هذه السنة إلا مرفق واحد من المرافق المعنية القائمة في هذه المجموعة. وعلى نحو مماثل فُتِّش في السنة الماضية ١٢ مرفقاً من المرافق المعنية القائمة في بلدان مجموعة أمريكا اللاتينية والكاريبي، مقابل ٨ مرافق فقط فُتِّشت هذه السنة. أما في البلدان الأطراف المندرجة في مجموعة أوروبا الشرقية فقد فُتِّش ١٩ مرفقاً في السنة الماضية، مقابل ١١ مرفقاً فُتِّش في هذه السنة. وفيما يخص مجموعة الدول الأطراف الآسيوية ازداد عدد عمليات التفتيش المعنية من ٣٥ في السنة السابقة إلى ٤٠ بحلول تشرين الثاني/نوفمبر من هذه السنة، لكن توزع العمليات المعنية تغير، إذ شملت ١٧ دولة طرفاً في العام الماضي مقابل ٩ دول أطراف هذه السنة، لأن ثلاثاً من الدول الأطراف المندرجة في هذه المجموعة تحوز أكثر من نصف مجموع ما أعلنت عنه الدول الأطراف من مرافق إنتاج المواد الكيميائية الأخرى. ثم إن الدول الأطراف المندرجة في مجموعة أوروبا الغربية والدول الأخرى، التي تحوز ما يناهز ثلث ما أعلن عن وجوده في كل أنحاء العالم من هذه المرافق، شهدت زيادة في عدد عمليات التفتيش المجرى فيها من ٣٧ في السنة الماضية إلى ٥٢ هذه السنة.

٣٦- فأشجع من جديد الدول الأطراف على التوصل إلى اتفاق بشأن طريقة نهائية لانتقاء المواقع المعنية بغية تفتيشها، كما ينص عليه مرفق الاتفاقية المتعلق بالتحقق. وينبغي تناول هذا الموضوع على سبيل الأولوية، لأن العمل لإيجاد أرضية مشتركة شهد حتى الآن تأخراً طويلاً.

الإعلانات

حضرة الرئيس،

٣٧- توصل المجلس التنفيذي في دورته الثالثة والخمسين إلى اتخاذ قرار بشأن المبادئ التوجيهية لتقديم الإعلانات عن الواردات والصادرات من المواد الكيميائية المدرجة في جداول الاتفاقية (الوثيقة EC-53/DG.16* المؤرخة بـ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٨) تُهيأ فيه الإرشادات الأساسية للدول الأطراف وستحسن به نوعية الإعلانات عن البيانات الوطنية الإجمالية.

٣٨- وعلى نحو مماثل يتسم تضمين الإعلانات عن مرافق إنتاج المواد الكيميائية الأخرى معلومات أوفى عنها بالأهمية فيما يخص التوصل إلى توازن مرضٍ في تفتيش مواقع هذه المرافق. وبودي في هذا الصدد أن أشير إلى وثيقتين متعلقتين بهذا الموضوع، أعدتهما الأمانة وقدمتهما إلى المجلس في دورته الثالثة والخمسين (الوثيقتين EC-53/DG.11 و EC-53/S/5 المؤرختين بـ١٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٨).

٣٩- إن هاتين الوثيقتين تهيئان سبلاً عدة لتحسين الاستعانة بموارد الأمانة المحدودة عن طريق تحسين انتقاء المرافق الأكثر أهمية من بين المرافق المعنية من أجل تفتيشها، وبالتالي تفادي إجراء عمليات تفتيش لا مبرر لها. وعلاوة على ذلك يمكننا، بالربط بين أحكام المذكرة EC-53/DG.11 والإرشادات الإضافية التي قُدمت للدول الأطراف في صيغة عام ٢٠٠٨ من دليل الإعلانات التي أُصدرت مؤخراً، معالجة أثر عدم دقة الإعلانات المتمثل في إجراء عمليات تفتيش في مرافق لإنتاج المواد الكيميائية الأخرى يتبين في نهاية المطاف أنها غير خاضعة للتفتيش.

٤٠- وتذكرون أنه استُعين على مدى سنوات كثيرة، في الإعلانات عن مرافق إنتاج المواد الكيميائية الأخرى، برموز مجموعات المنتجات لتبيان الأنشطة الرئيسية المعلن عن إجراءاتها في مواقع المعامل المعنية. وقد أخذت الأمانة، في المذكرة EC-53/DG.11، بمفهوم الاستعانة بفئات فرعية فيما يخص رموز مجموعات المنتجات هذه بغية تمييز ست مواد كيميائية شائعة تُنتج بكميات كبيرة وتُعتبر متدنية الأهمية فيما يخص الاتفاقية. فبالاستعانة بهذه الفئات الفرعية يمكن أن نقلص احتمال انتقاء مواقع المعامل التي لا تنتج إلا هذه المواد الكيميائية من أجل تفتيشها، مسهمين بذلك في تحقيق هدفنا المتمثل في تفتيش المواقع الأكثر أهمية فيما يخص الاتفاقية.

- ٤١- لذا أود أن أشجع الدول الأطراف مجدداً على الاستعانة بهذه الفئات الجديدة فيما ستقدمه عن عام ٢٠٠٩ من إعلانات عن مرافقها لإنتاج المواد الكيميائية الأخرى، بحيث يتسنى استخدام المعلومات المعنية فيما يخص سيرورة انتقاء المعامل لتفتيشها في عام ٢٠١٠. ونحن مستعدون للعمل مع الدول الأطراف التي قد تواجه صعوبة في تطبيق ذلك خلال السنة المقبلة.
- ٤٢- وقصارى القول إن تبني مقترحاتنا سيساعد على التبسيط فيما يتعلق بالعدد الإجمالي لمرافق إنتاج المواد الكيميائية الأخرى الخاضعة للتفتيش وعدد ما يُعتبر إجراؤه كل عام ضرورياً من عمليات تفتيش هذه الفئة من المرافق. ولذا أرى خطوة إيجابية جداً في الشروع في المشاورات بشأن المقترحات الواردة في المذكرة EC-53/S/5، وأتطلع إلى تكلفتها بالنجاح واختتامها في وقت قريب.
- ٤٣- وأود أيضاً أن أنوه إلى المشاورات التي استُؤنفت في إطار مجموعة مسائل الصناعة بشأن موضوع هام آخر، هو حدود التركيز المنخفض فيما يخص المواد الكيميائية المدرجة في الجدول ٢ ألف/٢ ألف* من جداول الاتفاقية. فهذا موضوع يُنظر فيه منذ وقت طويل، وأرى فيما يخصه مدعاة للتشجيع في أن لدينا الآن ميسراً جديداً يُعنى به بغية المضي قدماً في المباحثات ذات الصلة.
- عمليات التفتيش اللاحق المجراة في مواقع معامل المواد الكيميائية المدرجة في الجدول ٣ من جداول الاتفاقية
- حضرة الرئيس،
- ٤٤- منذ عام ٢٠٠٤ أُجري، بمثابة جانب من تدابير تعزيز عنصر نظم التحقق المتمثل في الردع، عدد صغير من عمليات إعادة تفتيش ما سبق تفتيشه من مرافق إنتاج المواد الكيميائية الأخرى ومواقع معامل المواد الكيميائية المدرجة في الجدول ٣ من جداول الاتفاقية. وبالنظر إلى أن معظم الدول الأطراف قد تلقت حتى الآن عمليات تفتيش في كافة ما أعلنت عنه من مواقع معامل المواد الكيميائية المدرجة في الجدول ٣، فقد أوعزت إلى معاونيَّ بزيادة نسبة عمليات إعادة تفتيش هذه المواقع من ٥٪ من العدد الإجمالي لعمليات التفتيش إلى ١٠٪ منها وذلك من عام ٢٠٠٩ فصاعداً.
- ٤٥- فلا بد من هذا التدبير لاستدامة العنصر الردعي لنظام التحقق والتكفل بتوزع عمليات تفتيش مواقع معامل المواد الكيميائية المدرجة في الجدول ٣ توزعاً عادلاً، مع تفادي قصرها تدريجياً على عدد أقل فأقل من الدول الأطراف. وستعيد الأمانة النظر في هذه النسبة سنوياً وستجري عمليات التضييق اللازمة بناءً على ذلك، آخذة في الاعتبار توزيع باقي مواقع المعامل الخاضعة للتفتيش الأولي.

نظام معلومات التحقق ومجموعة البرامج الحاسوبية للإعلانات الإلكترونية الخاصة بالهيئات الوطنية

حضرة الرئيس،

٤٦- لقد سبق لي أن أفدْتُكم بالنجاح في تطوير وإعمال نظام معلومات التحقق. ويمثل هذا النظام الآن أداة رئيسية لإدخال بيانات الإعلانات التي تُقدَّم بموجب المادة السادسة من الاتفاقية، واعتمادها، وتقييمها، ولتتبع الوثائق المتعلقة بالتحقق. وبغية تيسير مراجعة وتحليل الإعلانات التي يقدمها سائر الدول الأعضاء، كانت الأمانة توفر أيضاً، للمرة الأولى، بيانات منقَّحة على النحو المناسب مستقاة من الإعلانات المقدمة بموجب المادة السادسة من الاتفاقية في شكل إلكتروني للدول الأعضاء التي تطلب ذلك.

٤٧- ومن السمات الهامة لنظام معلومات التحقق أنه يوفر للدول الأطراف خيار تقديم إعلاناتها بموجب المادة السادسة في شكل إلكتروني، ويسرني التنويه إلى أن دولاً أطرافاً عديدة تقدمها في هذا الشكل بالفعل. وستستمر الأمانة على العمل بنشاط لدعم الهيئات الوطنية في هذا الصدد وتشجيعها على اغتنام هذا الخيار المتاح لها.

٤٨- ومن التدابير الهامة الأخرى التي قامت بها الأمانة على صعيد دعم الهيئات الوطنية المهتمة بالأمر إصدارها الصيغة الأولى من مجموعة البرامج الحاسوبية للإعلانات الإلكترونية الخاصة بالهيئات الوطنية. وتشمل هذه الصيغة الأولى الإعلان عن البيانات الوطنية الإجمالية والإعلان عن مواقع مرافق إنتاج المواد الكيميائية الأخرى. كما إن الأمانة توفر تدريباً على استعمال مجموعة البرامج الحاسوبية هذه للعاملين في الهيئات الوطنية. وقد سجَّل بالفعل أكثر من ٧٠ ممثلاً لزهة ٥٠ هيئة وطنية للتدريب الذي أُجري في سياق ملتقى الهيئات الوطنية، والذي سيواصل خلال أسبوع انعقاد مؤتمرنا هذا. وأما الصيغة المقبلة من مجموعة البرامج الحاسوبية المعنية فستشمل أيضاً الإعلان عن مرافق المواد الكيميائية المدرجة في جداول الاتفاقية (الجدول ١ والجدول ٢ والجدول ٣) ويُزَمَع إصدارها في عام ٢٠٠٩.

هيئة التفتيش

حضرة الرئيس،

٤٩- تستعد الأمانة حالياً للترحيب بمجموعتين جديدتين من المفتشين، سيغدون جاهزين للعمل في عام ٢٠٠٩ (المجموعة طاء والمجموعة ياء)، ما يضيف إلى مفتشينا عدداً من المفتشين الجدد المختلفي التخصص يصل عددهم إلى ٢٩.

- ٥٠- وقد أصبح تدريب المفتشين الجدد هدفاً رئيسياً من أهداف المنظمة إذ ينحو عملها نحو إجراء أكثر ما يمكن من أنشطة التفتيش. فيجب علينا السهر على استدامة كفاءة المفتشين وخبرتهم التقنية وعلى تلقي مفتشينا الجدد الدراية التقنية الأساسية التي تلزمهم لكي يلتحقوا بأفرقة التفتيش في أقرب وقت ممكن.
- ٥١- وعلى غرار السنوات السابقة ستُذكر سنة ٢٠٠٨ لما شهدته من دعم الدول الأطراف الملحوظ لشتى أنواع أنشطتنا التدريبية. وقد آتى ذلك أنشطة تدريبية حُصص لها ما يعادل زهاء ٣٠٠٠ يوم من أيام عمل المفتش الواحد. فنعرب بصورة خاصة عن امتناننا لكافة الدول الأطراف التي أسهمت في هذه الجهود.
- ٥٢- وتبقى هناك صعوبة كبيرة تتمثل في تدبر توفر الموارد من المفتشين في حين يجري تدريب المفتشين الجدد. وإن قبول بعض الدول الأطراف الحائزة نظام الاستعانة بالمفتشين في إطار عقود الخدمات الخاصة لإجراء عمليات التفتيش في مرافق تدمير الأسلحة الكيميائية آتى فائدة لا تقتصر على استدامة المعارف وتناقلها بل تتعداها إلى التمكين من تحقيق وفورات ذات شأن. وقد تبين أن هذا النظام يمثل خياراً ممتازاً للتعامل مع ما تشهده الخطط الوطنية للتدمير من عدم يقين ومن تغير في حين ننتقل إلى دورة جديدة على هذا الصعيد.

عمليات "التفتيش بالتحدي" والتحقيق في حالات الادعاء باستخدام أسلحة كيميائية

حضرة الرئيس،

- ٥٣- واصلت الأمانة السهر على تأهبها لإمكانية وجوب إجراء "تفتيش بالتحدي" [تفتيش مستعجل يجرى بناء على تشكيك]، إذا طلبت منها ذلك دولة عضو، وفقاً للاتفاقية. كما إن الأمانة ستواصل العمل للتوصل إلى درجة عالية من التأهب لتقديم المساعدة في حالة استخدام الأسلحة الكيميائية أو التهديد باستخدامها، ولاستدامة هذه الدرجة العالية من التأهب لذلك، مع اعتبار تنفيذ المادة العاشرة من الاتفاقية مهمة ذات أولوية.

السرية والأمن

حضرة الرئيس،

أمن المعلومات

- ٥٤- في أوائل عام ٢٠٠٨ أنشأت الفريق الخامس للتدقيق الأمني (SAT-V)، المكلف بالاستمرار على إجراء عمليات منتظمة للتدقيق الخارجي في نظم معلومات الأمانة المستعان بها لتجهيز المعلومات السرية. وقد أجرى هذا الفريق تدقيقه الأول خلال أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، فوجد أنه يُتقيد في نظام أمن معلومات

الأمانة "بممارساتٍ وضوابطٍ أمنية مقبولةٍ بوجه عام بغية التخفيف مما قد يُميّز من المخاطر"
(الوثيقة EC-54/DG.16 المؤرخة بـ ٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨).

٥٥- وواصلت الأمانة أيضاً دعمها لعمل لجنة السرية، التي عقدت اجتماعها العاشر في أيار/مايو ٢٠٠٨ وأصدرت التقرير المعروض حالياً على المؤتمر (الوثيقة CC-10/2 المؤرخة بـ ٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٨). وتوخياً للمزيد من تعزيز نظام السرية المعمول به في المنظمة بينت الأمانة في مذكرة مرفوعة إلى المجلس التنفيذي (الوثيقة EC-54/S/3 المؤرخة بـ ١٣ آب/أغسطس ٢٠٠٨) الخطوط العريضة لخطتها لـ"وضع وتطبيق مبادئ توجيهية خاصة بمعاملة المعلومات السرية في الأمد الطويل"، وذلك عملاً بتوصية صادرة عن مؤتمر الاستعراض الثاني.

التعاون الدولي والمساعدة

حضرة الرئيس،

المساعدة والحماية

٥٦- واصلت الأمانة خلال هذه السنة تعزيز أنشطتها في مجال التعاون الدولي والمساعدة. ومن شأن سرد تفاصيل البرامج الكثيرة التي نُفذت في هذا المجال أن يستغرق وقتاً طائلاً. ولذا سأقتصر على عرض ذلك بالخطوط العريضة.

٥٧- فيما يخص المادة العاشرة من الاتفاقية واصلت الأمانة دعمها لتكوين القدرات على الحماية من الأسلحة الكيميائية، وإسداءها المشورة التخصصية من أجل التنسيق الإقليمي فيما يخص الطوارئ، وعقدتها مشاورات مع مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية القائم مقره في جنيف بغية تعزيز التنسيق مع سائر المنظمات الدولية، وأجرت زيارات ثنائية الإطار لـ ١٢ دولة طرفاً بغية تقييم ما تقدمت به من عروض لتوفير المساعدة بموجب الفقرة ٧ من المادة العاشرة من الاتفاقية، وعقدت دورات تدريبية عديدة أيضاً.

٥٨- وقد عُقدت دورات لتدريب القائمين بالتحرك الاستجابي الأولي في بيرو والجزائر وقطر وكولمبيا. وأجريت زيارة تقييم تقني لسريلنكا بغية تعزيز قدراتها الوطنية على الحماية من الأسلحة الكيميائية. وأجريت دورات تدريب وحلقات عمل للتنسيق الإقليمي خاصة بالدول الأطراف من بين دول شمال أفريقيا وشرقها، ومن بين دول أمريكا اللاتينية والكاريبي، ومن بين دول آسيا الوسطى، ومن بين دول وسط أوروبا وجنوبها.

٥٩- وقبيلت الأمانة بامتنان عروضاً من عدة دول أطراف لاستضافة دورات تدريب في مجال المساعدة والحماية بغية التوصل إلى فهم مشترك للمبادئ الأساسية للتعاون الدولي في مجال الحماية من الأسلحة الكيميائية. وقد عقدت الأمانة من هذه الدورات تسع دورات في إسبانيا واسلوفاكيا وإيران (جمهورية - الإسلامية) وجمهورية كوريا وجنوب أفريقيا وسويسرا وصربيا والصين وفنلندا. وعُقدت خلال شهر أيار/مايو، في الجمهورية الأتشيكية، حلقة العمل السنوية لتنسيق وسائل المساعدة بغية تقييم برامج التدريب الذي توفره الدول الأعضاء.

٦٠- ودعمت هنغاريا الاجتماع السادس لشبكة الحماية، الذي عُقد في بودابست في أوائل شهر تشرين الأول/أكتوبر، ورُمي منه إلى وضع أهداف وإستراتيجية للعمل مستقبلاً في مجال المساعدة والحماية. أما أحدث الأنشطة على هذا الصعيد فهو الشروع في مبادرة جديدة في السنغال، تشتمل على برامج لتكوين القدرات في الدول الأطراف من بين دول غرب أفريقيا.

التعاون الدولي

٦١- ساستهل ملاحظاتي بشأن التعاون الدولي والمساعدة بإعلام المؤتمر بأن الأمانة نظمت في تشرين الثاني/نوفمبر الماضي، من أجل المضي في تطوير تقييم ورؤوس قدراتها في مجال تدبُّر البرامج، دورتين للتدريب في هذا المجال. فأود أن أعرب عن عميق امتناننا لحكومة هولندا للدعم الذي قدمته في هذا الصدد، وبما في ذلك دعمها المالي لواحد من هذين الحدثين.

٦٢- وفيما يتعلق بأنشطتنا الأساسية، احتُتمت في ١٩ أيلول/سبتمبر دورة عام ٢٠٠٨ من الدورات التي تنظم في إطار برنامجنا الرائد، برنامج التدريب المشترك، وهي تاسعة هذه الدورات. وقد تُوسَّع في هذه الدورة لإتاحة المشاركة فيها لمزيد من الأشخاص في إطار برنامج المنظمة لتعزيز التعاون مع أفريقيا ("البرنامج الخاص بأفريقيا")، الذي سأعود إلى التطرق إليه لاحقاً. وقد تابع هذه الدورة بنجاح ٢٦ شخصاً، ١٣ منهم من أفريقيا.

٦٣- وكجانب من برامج تكوين القدرات دُرِّبَ أخصائيو مؤهلون في مجال التحليل الكيميائي بلغ مجموعهم ٣١، منهم ١١ من ٨ بلدان أفريقية، وذلك بمساعدة جديدة بكل التقدير قدمها المعهد الفنلندي للتحقق بمقتضى اتفاقية الأسلحة الكيميائية (VERIFIN) القائم في هلسنكي بفنلندا، على غرار ما فعله سابقاً. كما تسنى لنا رعاية ١٨ متدرباً في إطار التدريب الداخلي، منهم ١٤ دارساً مختصاً في البحوث من أفريقيا. وقد جرت تسع من دورات التدريب الداخلي هذه في مراكز امتياز في أفريقيا. وتلكم خطوة إيجابية على صعيد تنفيذ البرنامج الخاص بأفريقيا.

- ٦٤- أما تعاوننا مع المؤسسة الدولية للعلوم القائم مقرها في استكهولم في السويد فيستمر تناميهِ في مجال دعم مشاريع البحوث. فبالتعاون معها، وبالاعتماد على مواردنا فقط في حالات أخرى، قدمنا منذ إنشاء البرنامج المعني في عام ١٩٩٨ حتى الآن مساعدة مالية لـ ٢٤٩ مشروعاً من مشاريع البحوث، منها ١٢٨ مشروعاً تخص أفريقيا.
- ٦٥- ودعمت الأمانة في إطار برنامج دعم المؤتمرات ٢٦ حدثاً علمياً، فأُتاحت لـ ١٥١ من العلميين والباحثين المشاركة في هذه المحافل العلمية. وبين هؤلاء المشمولين بالرعاية ٤٩ شخصاً من رعايا الدول الأفريقية، وذلك بالإضافة إلى أن جامعات في بوتسوانا وملاوي استفادت أيضاً من هبات معدات المختبرات التي قدمتها مؤسسات بحوث في السويد والولايات المتحدة الأمريكية.
- ٦٦- وإذ أتطرق الآن على وجه التحديد إلى البرنامج الخاص بأفريقيا فإني أود، بالإضافة إلى الأمثلة الملموسة التي ذكرتها توأ، أن أسترعي عنايتكم إلى مذكرتي المرفوعة إلى هذا المؤتمر، التي تُعرض فيها بالتفصيل الإنجازات التي تحققت حتى الآن في تنفيذ هذا المشروع والخطوات المقبلة المزمع القيام بها (الوثيقة C-13/DG.8 المؤرخة بـ ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨). ويُعتزم أيضاً اتخاذ عدة مبادرات في السنة المقبلة، أقتصر على ذكر القليل منها: يُزمع عقد دورة تدريب أساسي لتنمية المهارات في مجال التحليل الكيميائي في مختبرات Protechnik بجنوب أفريقيا؛ وتُستطلع إمكانات اتخاذ مبادرات على صعيد التدريب الداخلي مع جامعة رودس في كوا زولو ناتال في دُربان، بمشاركة من جامعة وسترن كيب في بلفيل في جنوب أفريقيا أيضاً. وبالإضافة إلى استضافة دورة التدريب الأساسي لتنمية المهارات في مجال التحليل الكيميائي الآنفه الذكر عرضت مختبرات Protechnik أيضاً استضافة متدربين من رعايا الدول الأعضاء في رابطة تنمية الجنوب الأفريقي (SADC)، في نطاق دورات تدريب داخلي ثابتة الانتظام تُعقد سنوياً، وذلك في إطار ترتيب مشابه للترتيب المعمول به بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية ومختبر شبينتز ومعهد VERIFIN. وإننا بالطبع ممتنون كل الامتنان لما نحظى به من دعم من مؤسسات جنوب أفريقيا هذه.
- ٦٧- إن تنفيذ البرنامج الخاص بأفريقيا تنفيذاً كاملاً، ونجاحه في نهاية المطاف، يستلزمان مشاركة نشطة من الدول الأفريقية في تمييز احتياجات هذه القارة على وجه التحديد. وفي هذا الصدد يتمثل أحد المنطلقات الرئيسية لإستراتيجيتنا في النهوض بالتفاعل مع البلدان الأفريقية، وذلك بصورة خاصة من خلال هيئاتها الوطنية، ومع المؤسسات الأفريقية.
- ٦٨- وثمة عنصر آخر من عناصر هذا البرنامج يتمثل في توفر التبرعات المالية التي تقدمها الدول الأعضاء لتكملة الموارد الإضافية التي نتيحها في إطار الميزانية العادية، التي أقترح في إطارها أن يُنفقَ على

البرنامج الخاص بأفريقيا ٤٥٪ من الزيادة البالغة نسبتها ٦٪ في المخصصات للأنشطة في مجال التعاون الدولي والمساعدة. ولذا أناشدكم جميعاً أن تنبروا لتقديم التبرعات لهذا البرنامج.

٦٩- وكجانب من تعاون الأمانة الواسع النطاق مع أفريقيا زُرت مقر الاتحاد الأفريقي في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر بناء على دعوة من لجنته. وبهذه المناسبة قدمت له ١٥ عضواً في مجلس السلامة والأمن عرضاً عن تنفيذ الاتفاقية وعمل المنظمة، وأعربت عن تقديري لما تقدمه أفريقيا من دعم قوي للعمل من أجل التقدم على صعيد تحقيق الأهداف المنشودة من الاتفاقية ومن إسهام نشط في ذلك. ويسعدني أن أنه إلى أنني تلقيت صبيحة هذا اليوم بالذات مذكرة من السفير لامرا، مفوض اللجنة المذكورة، أعرب فيها عن رضاه بنتائج زيارتي لها، واقترح، كجانب من البرنامج الخاص بأفريقيا، السعي إلى المزيد من التعاون بين المجلس المذكور ومنظمتنا، قائلاً إنه بالذات سيزور مقر منظمتنا لهذا الغرض في أوائل العام المقبل.

٧٠- وخلال زيارتي لأديس أبابا التقيت أيضاً برئيس هذه اللجنة، سعادة السيد جان بينغ، فأكد لي استمرار دعم الاتحاد الأفريقي للاتفاقية وعرض مساعيه الحميدة للترويج لعلميتها في أفريقيا. كما إننا تبادلنا وجهات النظر بشأن مواصلة تعزيز أواصر التعاون بين منظمتنا والاتحاد الأفريقي في سياق مذكرة التفاهم التي وقعتها منظمتنا في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦.

٧١- وفي نفس سياق تعزيز التعاون الملموس قام وفد من الأمانة بزيارة مركز كوفي عنان الدولي للتدريب على حفظ السلام (KAIPTC) في أكرا بغانا خلال أيلول/سبتمبر. فقام ممثلون لهذا المركز بزيارة جوابية لمقر المنظمة خلال تشرين الثاني/نوفمبر فتباحثوا في سبل التعاون مع الأمانة بغية الترويج للأهداف المنشودة من الاتفاقية في القارة الأفريقية.

دعم التنفيذ

حاضرة الرئيس،

٧٢- هذه السنة أيضاً عقدت الهيئات الوطنية اجتماعاتها الإقليمية السنوية لتبادل المعلومات والخبرات والتفاعل مع الأمانة في الشؤون المتعلقة بتنفيذ الاتفاقية. كما عُقد الملتقى السنوي العاشر للهيئات الوطنية الذي اجتمع في إطاره ممثلون لأكثر من ١٠٠ هيئة وطنية فبحثوا مسائل متعلقة بدور الصناعة وبالقرارات والتوصيات الصادرة عن مؤتمر الاستعراض الثاني.

٧٣- وأجريت ١٣ زيارة مساعدة تقنية لـ ١٣ دولة طرفاً؛ ونُظمت ثلاث دورات من دورات التدريب الأساسي، استضافتها فرنسا وجنوب أفريقيا وقطر؛ وعُقدت حلقات عمل مواضيعية ودورات تدريب

متخصّص شملت الجوانب القانونية للاتفاقية وجوانبها المتعلقة بالجمارك وتدريب أفرقة مرافقة المفتشين والإعلانات ذات الصلة بتنفيذ الاتفاقية، استضافتها الأرجنتين، وماليزيا، والمكسيك، وسنت فنسنت وجزر غرينادين (فيما يخص دول شرقي الكاريبي)، وإسبانيا.

٧٤- واستمرت الأمانة طيلة السنة على تفاعلها مع الاتحاد البرلماني الدولي بغية حث اهتمام البرلمانيين بضرورة اعتماد تشريعات شاملة لتنفيذ الاتفاقية على الصعيد الوطني.

٧٥- وأود أيضاً الإشادة بالمبادرة التي اتخذتها فرنسا، في إطار ترؤسها للاتحاد الأوروبي حالياً، المتمثلة في تنظيم يوم للاتحاد الأوروبي عُقد في الأمس من أجل الهيئات الوطنية، أسعدت الأمانة بتقديم المساعدة فيما يخصها. لقد أتاح هذا الحدث الخاص فرصة الترويج لزيادة أنشطة الاتصال الخارجي والتفاعل بين الدول الأعضاء والصناعة الكيميائية في المسائل ذات الصلة بالاتفاقية. كما إنه أفاد في إبراز ما نتلقاه من الاتحاد الأوروبي من دعم وتعاون عاليي المستوى، وذلك بصورة خاصة عبر تحركاته المشتركة. وإني أتطلع إلى اتخاذ المبادرة الرابعة من هذه المبادرات التي ستؤتي أكلها في القريب العاجل.

٧٦- وأود كذلك التنويه إلى أن حكومة تركيا تفضّلت بالإعراب عن رغبتها في أن تستضيف، في خريف عام ٢٠٠٩ في اسطنبول، حلقة تدارس دون إقليمية معنية بالمسائل المتعلقة بالصناعة ذات الصلة بالاتفاقية. فنعرب لحكومة تركيا ولغرفة التجارة في اسطنبول عن عظيم امتناننا لدعمهما لهذا الاجتماع.

٧٧- أما فيما يخص منطقة آسيا فإن الأمانة تعمل الآن، بالتنسيق مع السلطات الصينية، لتنظيم حلقة عمل معنية بالمسائل ذات الصلة بالمادة السادسة من الاتفاقية، بل بالمسائل المتعلقة بالجمارك على نحو أدقّ، يُراد عقدها في هُنغ-كُنغ بالتعاون مع هيئة ميناء هُنغ-كُنغ، في صيف عام ٢٠٠٩. فنعرب لحكومة الصين عن فائق عرفاننا لتمكينها من عقد حلقة العمل الهامة هذه.

تنفيذ المادة السابعة من الاتفاقية

حضرة الرئيس،

٧٨- أكد مؤتمر الاستعراض الثاني من جديد أن تنفيذ الالتزامات بموجب الاتفاقية على الصعيد الوطني بصورة كاملة وعلى نحو فعال يتسم بأهمية أساسية لتحقيق موضوع الاتفاقية والغرض منها. كما إنه طلب من المؤتمر أن يواصل في دوراته السنوية استعراض التقدم في هذا المجال والتشجيع على تحقيق المزيد على هذا الصعيد.

٧٩- ويتضمن تقريره عن حال تنفيذ المادة السابعة المعروض على المؤتمر (الوثيقة C-13/DG.6 المؤرخة بـ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨) عرضاً مفصلاً لأهم التطورات التي حدثت في الدول الأطراف ولما تحقق من إنجازات في هذا الشأن.

٨٠- وكما يظهر من هذا التقرير، قامت دولتان طرفان أخريان، منذ انعقاد الدورة السابقة لمؤتمرنا، بتعيين هيئتيهما الوطنيتين (هما جمهورية أفريقيا الوسطى وغينيا-بيساو)، فغدا عدد الهيئات الوطنية القائمة ١٧٧. وهذا يعني أن ٩٦٪ من الدول الأطراف قد وفّت بالتزامها الأساسي ذي الصلة.

٨١- كما استمر على تحقيق تقدم فيما يتعلق باعتماد التشريعات و/أو التدابير الإدارية اللازمة لتنفيذ الاتفاقية بصورة كاملة وعلى نحو فعال. ففي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ كانت ٨٣ دولة طرفاً، أي ٤٥٪ من مجموع الدول الأطراف، قد اعتمدت تشريعات تشمل كافة المجالات الرئيسية لتنفيذ الاتفاقية. أما الدول الأطراف الـ ١٠١ التي كان لها يزل يتعين عليها سن التشريعات و/أو اعتماد التدابير الإدارية ذات الصلة فإن جميعها تقريباً اتخذت خطوات لاعتماد التدابير المطلوبة.

٨٢- ولئن كانت الإحصائيات ذات الصلة مشجعة جداً فإنها تبين أنه، بعد خمس سنوات من اعتماد خطة العمل الخاصة بتنفيذ الالتزامات بموجب المادة السابعة من الاتفاقية (الوثيقة C-8/DEC.16 المؤرخة بـ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣)، لم يزل يتعين على الدول الأطراف استكمال اضطلاعها بهذه المهمة وعليها بالتالي أن تواصل جهودها للتوصل إلى تنفيذ الاتفاقية على الصعيد الوطني بصورة كاملة وعلى نحو فعال.

عالمية الاتفاقية والعلاقات الخارجية

حضرة الرئيس،

٨٣- من الوثائق المعروضة على المؤتمر تقرير عن تطبيق خطة العمل الخاصة بعالمية الاتفاقية وإضافة إلى التقرير عن أحدث المستجدات في هذا المجال. وتتضمن هاتان الوثيقتان عرضاً مفصلاً لكيفية قيام الأمانة بتطبيق القرار بشأن عالمية الاتفاقية الذي اعتمده المؤتمر في دورته الثانية عشرة (الوثيقة C-12/DEC.11 المؤرخة بـ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧)، والتوصيات الصادرة عن مؤتمر الاستعراض الثاني، الذي حث قوي الحث كافة الدول غير الأطراف في الاتفاقية على أن تصدق عليها أو تنضم إليها على سبيل الاستعجال وبدون شروط مسبقة.

٨٤- وقبل أن يقوم لبنان بذلك كانت دولتان أخريان (جمهورية الكونغو وغينيا-بيساو) قد انضمتا إلى الاتفاقية هذه السنة. وبذا لا يبقى إلا عشر دول غير أطراف في الاتفاقية. وفي الوقت ذاته حصلت

تطورات هامة على صعيد الانضمام إلى الاتفاقية في كل من جزر البهاما والجمهورية الدومينيكية والعراق.

٨٥- فقد نُشر القانون العراقي الخاص بانضمام العراق إلى الاتفاقية في جريدته الرسمية بتاريخ ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨. كما تلقينا معلومات تفيد بأنه يجري توقيع صك انضمام العراق إلى الاتفاقية ويُفترض أن يودع قريباً لدى الأمين العام للأمم المتحدة.

٨٦- وتلقت الأمانة أيضاً معلومات تفيد بأن برلمان الجمهورية الدومينيكية قد أقر مشروع القرار الخاص بتصديق هذا البلد على الاتفاقية. ويبدو أيضاً أن سيرورة التصديق على الاتفاقية قد اكتسبت زخماً في جزر البهاما، التي دعت حكومتها الأمانة إلى إجراء زيارة عالية المستوى لناساو يقوم بها وفد برئاسة نائب المدير العام، وذلك في الأسبوع الثاني من كانون الأول/ديسمبر.

٨٧- وقد وصلنا جهودنا الرامية إلى الترويج لعالمية الاتفاقية في الشرق الأوسط. وآمل مخلصاً أن انضمام لبنان مؤخراً إلى الاتفاقية سيشجّع إسرائيل على التصديق عليها وسوريا ومصر على الانضمام إليها. وأنوه بارتياح إلى أن إسرائيل، وهي دولة موقعة على الاتفاقية، تشارك في مؤتمرنا هذا بصفة مراقب.

٨٨- كما يسرّني أن أفيد المؤتمر بأن كلاً من إسرائيل ومصر قد وافقت رسمياً، رداً على رسالة بعثتُ بها إلى وزير خارجية كل منها إثر مؤتمر الاستعراض الثاني، على استقبال وفد من الأمانة يقوم بزيارة تقنية للمساعي الحميدة، في موعدين يقعان ضمن السنة المقبلة سيُتفق عليهما. وسيُراس فريق الأمانة التقني مستشارنا القانوني، وسيكون في عداده موظفون من شتى شعب الأمانة. وسيُرمي من هذه الزيارة إلى إطلاع السلطات الإسرائيلية والمصرية على المستجدات في عمل المنظمة والتباحث معها في تفاصيل ما يتصل بالاتفاقية من الأمور التي تحظى باهتمامها. فأودّ أن أعرب عن خالص تقديري لهذين البلدين لقبولهما اقتراحي، وأشجّع حكومة سوريا، التي أرسلتُ إليها اقتراحاً مماثلاً، أن تردّ عليه إيجابياً أيضاً.

٨٩- وأودّ أيضاً أن أعرب عن امتناني لحكومة تركيا التي تفضّلت بعرضها استضافة حلقة العمل الإقليمية الرابعة بشأن عالمية الاتفاقية في منطقة حوض البحر الأبيض المتوسط والشرق الأوسط، المقرر عقدها في اسطنبول في ١٦ و١٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٩. وستُرمي حلقة العمل هذه في إطار التحرك المشترك للاتحاد الأوروبي لعام ٢٠٠٧ دعماً لأنشطة المنظمة، وستُرسَل قريباً الدعوات إلى المشاركة فيها.

٩٠- كما إنني أرسلتُ بعد مؤتمر الاستعراض الثاني رسائل إلى وزيرَي خارجية ميانمار وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، مقدِّماً إليهما اقتراحاً مماثلاً للمقترح الذي قدمته إلى بلدان الشرق الأوسط. ولم يرد منهما رد حتى الآن، وإن كان ممثل رفيع لميانمار صرَّح بأنه يُنظر في هذا الأمر.

٩١- أما جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية فإن عدم ردِّها يتماشى مع النهج الذي اتَّبعته سابقاً إزاء منظماتنا. وعلى أية حال سنظل نبذل قصارانا لإقامة صلات معها وتشجيعها على الانضمام إلى الاتفاقية. وإلا، أي إذا لم نواصل مساعيها المعنية لأي سبب كان، فإن ذلك قد يعطي انطباعاً بأننا مستعدون لقبول استثناءات فيما يخص الهدف المتمثل في عالمية الاتفاقية، ما يحدوني اليقين أنه ليس في نيَّة دولنا الأطراف.

٩٢- وعلى صعيد العلاقات الخارجية أستجيز التنويه إلى أنني قمتُ بزيارات ثنائية لـ ١٢ دولة طرفاً اعتبرها ثمرة جداً، وألقيتُ بكلمات أمام مؤتمرات دولية بشأن الجوانب ذات الصلة بعملنا، منها حلقة التدارس بشأن مسألة عدم انتشار الأسلحة التي نظمها حلف شمال الأطلسي في برلين مؤخراً.

مساهمة المنظمة في الجهود المبذولة لمكافحة الإرهاب على الصعيد العالمي

حضرة الرئيس،

٩٣- إن منظماتنا واصلت، ضمن حدود ولايتها الواضحة، إسهامها في جهود المجتمع الدولي في هذا المجال، دون أن يغيب عن بالها أنها ليست وكالة لمكافحة الإرهاب. وقد اضطلع بذلك من خلال النهوض بتنفيذ الاتفاقية الكامل، كما أقره المجلس التنفيذي في عام ٢٠٠١، وفي سياق تعاوننا مع الأمم المتحدة.

٩٤- وينبغي لي أن أنوه إلى أن تعاوننا مع الأمم المتحدة نابع من أحكام الاتفاقية ويندرج في إطار الأهداف المنشودة منها باعتبارها معاهدة ترمي إلى الإسهام في تحقيق الأغراض والمبادئ التي يتضمنها ميثاق الأمم المتحدة والعمل من أجل التقدم على صعيد قضية السلم والأمن الدوليين. كما إن علاقتنا بالأمم المتحدة تخضع لاتفاق العلاقة الذي وُقِّع في عام ٢٠٠٠، والذي يضفي صبغة رسمية لعلاقة العمل الوثيقة التي تربط بين المنظمتين ويُقرُّ فيه في الوقت ذاته باستقلال منظماتنا.

٩٥- فالفقرة ٣ من المادة الثانية من هذا الاتفاق تنص على أن تتعاون المنظمة، في مجال اختصاصها ووفقاً لأحكام الاتفاقية، مع الجمعية العامة ومجلس الأمن، بتزويدهما، بناءً على طلب من أحدهما أو من كلاهما، بالمعلومات والمساعدة التي قد يتطلبها اضطلاع كل منهما بمسؤولياته بموجب ميثاق الأمم المتحدة.

٩٦- وعلاوة على ذلك يُعترفُ على نحو ملموس في تقرير مؤتمر الاستعراض الثاني بقرارات الأمم المتحدة في مجال مكافحة الإرهاب وبإستراتيجيتها العالمية لمكافحة التي اعتمدها جمعيتها العامة في عام ٢٠٠٦، وبخاصة الدعوات إلى التعاون مع منظماتنا.

٩٧- وفي هذا السياق تواصل الأمانة، عاملةً ضمن حدود ولايتها، تعاونها مع اللجنة المنشأة بموجب القرار ١٥٤٠ الصادر عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، الذي يُسعى به كما نعلم جميعاً إلى الحيلولة دون حصول الإرهابيين على أسلحة دمار شامل.

٩٨- وإثر ما أُبديَ في مؤتمري الاستعراض الأول والثاني من شواغل بشأن إمكانية تعرض المرافق الكيميائية إلى هجمات أو حوادث أخرى قد تؤدي إلى تسريب مواد كيميائية سامة أو إلى سرققتها، تعمل الأمانة على تشجيع الدول الأطراف على تبادل الخبرات والتباحث في المسائل ذات الصلة. وبوسع منظماتنا أيضاً أن تسهم في تعزيز أمن المرافق الكيميائية من خلال تطوير دورها باعتبارها مُركزاً لدعم التعاون العالمي في تقليص التهديد الكيميائي عن طريق زيادة الوعي بأفضل الممارسات على صعيد الأمن الكيميائي وعن طريق تعزيز التعاون بين المهنيين العاملين في المجال الكيميائي.

العلاقات بالأمم المتحدة

حضرة الرئيس،

٩٩- بما أنني أشرت إلى الأمم المتحدة فاسمحوا لي أن أضيف أن روابطنا بهذه المنظمة تأكدت مجدداً بمناسبة إلقائي كلمةً أمام الدورة الثالثة والستين للجمعية العامة للأمم المتحدة وأمام لجننتها الأولى. وتواصل الدول الأعضاء في الأمم المتحدة من جانبها البرهان على دعمها الغالب للاتفاقية، كما يشهد عليه اعتماد الجمعية العامة للأمم المتحدة كل سنة بالإجماع قراراً بشأن تنفيذ الاتفاقية.

١٠٠- ويسرني أن أفيدكم بأنه، على غرار السنوات السابقة، أقرت اللجنة الأولى للجمعية العامة للأمم المتحدة في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨ قراراً من هذه القرارات، وذلك دون تصويت. فأعرب في هذا الصدد عن تقديري للمساهمة الهامة التي تقدمها بولندا في هذه التظاهرة التي تنم عن دعم الأمم المتحدة للموسم والبيّن للأهداف المنشودة من الاتفاقية.

العلاقات بالبلد المضيف

حضرة الرئيس،

١٠١- فيما يخص علاقاتنا بالبلد المضيف يسرني إعلام المؤتمر بأن مذكرة التفاهم بشأن مُجمَع المنظمة لبيع السلع المعفاة من الضرائب والرسوم قد نُجِّزَتْ ووقعتها البارحة وزارة الخارجية الهولندية والأمانة. وذلك سيتيح هذا المرفق من جديد لكي يبتاع منه جميع الدبلوماسيين المعتمدين بعد أن يتم أعمال الترتيبات اللازمة. وفي هذا الصدد أيضاً أود أن أعرب عن امتناني لحكومة هولندا لتكرمها بدعم ٣١ مندوباً من ٢١ بلداً من أقل البلدان نمواً للمشاركة في أعمال هذا المؤتمر وذلك في إطار المشروع الخاص بالإقامة في الفنادق. إن هذا الدعم المقدم للمندوبين لكي يتمكنوا من التواجد بين ظهرانينا برهان ثمين وملمس على ما نحظى به من بلدنا المضيف من دعم قوي لعمل المنظمة الفعال.

المسائل الإدارية والمالية

مشروع البرنامج والميزانية لعام ٢٠٠٩

حضرة الرئيس،

١٠٢- لقد جرت مشاورات مكثفة منذ تقديمي مشروع البرنامج والميزانية لعام ٢٠٠٩ إلى الدول الأطراف في نهاية حزيران/يونيه من هذا العام. وفي هذه المرحلة يحدوني اليقين من أن الجميع يشعر بقلق عميق لأن أعضاء المجلس التنفيذي لم يتوصلوا حتى الآن إلى توافق الآراء بخصوص هذا الموضوع المهم، ولأن المجلس التنفيذي بالتالي قد يأخذ مرة أخرى من المؤتمر جزءاً من وقته الثمين لمعالجة هذا الأمر. وهذا بطبيعة الحال أمر غير مرغوب فيه لأنه يعني أن المؤتمر لن يتمكن من استغلال كل الوقت المتاح له خلال فترة الأيام الأربعة القليلة المقرر أن ينعقد خلالها هذا الاجتماع. ويستتبع ذلك أن ممثلي بعض الدول الأعضاء قد يُضطرون إلى اعتماد الميزانية والموافقة عليها دون أن يكون قد أُتيح لهم الوقت الكافي لدراستها بصورة وافية، ناهيك عن إرسالها إلى المسؤولين في عواصم بلدانهم. وقد مررنا بتجربة من هذا النوع في مؤتمر الاستعراض الثاني، ما سبب إزعاجاً شديداً للكثير من الدول الأعضاء. فأمل فيما يخص هذا العام أن نبذل قصارى جهدنا سعياً إلى تفادي تكرار ذلك.

١٠٣- ولذا فإني أدعو كل أعضاء المجلس التنفيذي إلى أن لا يألوا جهداً لضمان تقديم مشروع البرنامج والميزانية لعام ٢٠٠٩ إلى هذا المؤتمر في أقرب وقت، فيتيحوا للمؤتمر فرصة دراسته على النحو الواجب وإقراره. واعتقد أن من واجبنا معاً أن نقوم بذلك.

- ١٠٤- هذا وأود أن أسترعي عنايتكم إلى العناصر التالية في مشروع البرنامج والميزانية لعام ٢٠٠٩. إن مشروع البرنامج والميزانية لعام ٢٠٠٩، الذي عرضته في حزيران/يونيه، صيغ بغية الوفاء بجميع الأهداف الرئيسية للمنظمة على النحو الأنجع والأكثر اقتصاداً، وأخذ فيه بنمو اسمي صفري بالقياس إلى ميزانية عام ٢٠٠٨.
- ١٠٥- وأود أن أضيف أن مشروع البرنامج والميزانية لعام ٢٠٠٩ يتضمن زيادة في الموارد المخصصة لبرنامج التعاون الدولي والمساعدة، تبلغ نسبتها ٦٪ أي ما يعادل ٠,٣٢ مليون أورو بالقياس إلى ميزانية عام ٢٠٠٨. ويُتوقع أن يُصرف على البرنامج الخاص بأفريقيا زهاء ٤٥٪ من هذه الزيادة في المخصصات لشعبة التعاون الدولي والمساعدة البالغة نسبتها ٦٪.
- ١٠٦- وتمضي الأمانة قدماً في اتباع نهج ميزنة أكثر استناداً إلى النتائج بغية جعل برامجنا أجود وأقوى أثراً. وقد دأبنا على ذلك منذ عدة سنوات. وبغية مواصلة هذه السيرورة التطورية يوفر البرنامج والميزانية لعام ٢٠٠٩ مؤشرات أداء رئيسية قابلة للقياس سيجري تقييمها من خلال تقرير عن الأداء في نهاية العام.

الشؤون الإدارية والموارد البشرية

حضرة الرئيس،

- ١٠٧- يسرني أن ألاحظ أن مراجع الحسابات الخارجي قد أبدى رأياً مؤتياً لا تحفظ فيه بخصوص البيانات المالية للمنظمة عن الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧. فقد أشار في تقريره إيجابياً إلى ضوابط المراقبة الداخلية المعمول بها وإلى تحسن إدارة الشؤون المالية وشؤون الميزانية في شعبة الشؤون الإدارية. فأعرب عن امتناني لمراجع الحسابات الخارجي وأعضاء فريقه لما قدموه من دعم ووفروه من مشورة للمنظمة على مر السنين. والواقع أن مدة خدمتهم ستنتهي هذا العام بالذات، وسيكون المراجع الخارجي لحساباتنا من العام القادم فصاعداً مراجع الحسابات العام في ألمانيا كما تعلمون.
- ١٠٨- وإضافةً إلى تقرير الأمانة عن الإيرادات والمصروفات عن الفترة المنتهية في حزيران/يونيه ٢٠٠٨ المعروض أيضاً على المؤتمر (الوثيقة EC-54/DG.1 المؤرخة بـ٢١ تموز/يوليه ٢٠٠٨) أود إعلامكم بأن نسبة الاشتراكات المحصلة بحلول ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ بلغت ٩١٪ من الاشتراكات المقررة لهذا العام. وعلى الرغم من التحسن الكبير في نسبة التحصيل خلال بضعة الشهور المنصرمة فإن قدرتنا على تحقيق الأهداف الرئيسية في عام ٢٠٠٨ لا تزال تعتمد على تسلمنا من الدول الأطراف في الوقت المحدد كل اشتراكاتها المقررة. ولذلك فإنني أهيب بجميع الدول الأطراف التي لم تف حتى الآن بالتزاماتها المالية بموجب الاتفاقية أن تفعل ذلك وأن تدفع المبالغ المالية المستحقة عليها عن عام ٢٠٠٨ في أقرب

وقت ممكن. كما إنني أشجع الدول الأطراف المتأخرة في تسديد اشتراكاتها السنوية على تسوية ما عليها من مستحقات بوسائل منها الأخذ بالخيار المتاح لها المتمثل في الدفع بالتقسيط على عدة سنوات.

١٠٩- وتبقى المنظمة ملتزمة بتطبيق المعايير المحاسبية الدولية الخاصة بالقطاع العام، أي أنه سيتم تطبيق هذه المعايير بحلول عام ٢٠١٠.

المسائل المتعلقة بالموظفين وحشد الموظفين

١١٠- في عام ٢٠٠٨ واصلت شعبة الشؤون الإدارية، بعد تقليصها الكبير للفترة التي يستلزمها حشد الموظفين الجدد، عملها على تبسيط سيرورات الحشد وإجراءاته المعمول بها في المنظمة من خلال تحسين التوثيق ومن خلال الأتمتة، ومن ذلك المعاملة الإلكترونية لأعمال الحشد.

١١١- وخلال الفترة الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ تم إعلان وشغل ٦٤ وظيفة شاغرة محددة المدة (٤٧ وظيفة من الفئة الفنية و١٧ وظيفة من فئة الخدمات العامة). وبوجه عام خفض متوسط عدد الأيام التي يستلزمها حشد من يشغلون وظائف الفئة الفنية ومن يشغلون وظائف فئة الخدمات العامة. وإنني أطلب من الدول الأعضاء أن تفضل بنشر الإعلانات عن الوظائف الشاغرة على أوسع نطاق ممكن.

إدارة شؤون الموظفين ومستحقاتهم وتعويضاتهم

١١٢- يواصل فرع الموارد البشرية عمله تحقيقاً لتقدم مماثل التقدم الذي تحققه المنظمات الشقيقة الأخرى المنضوية في إطار النظام الموحد للأمم المتحدة، وذلك فيما يتعلق بالإجراءات والنظم والخبرات والموارد.

١١٣- وفي المنحى ذاته أعدت شعبة الشؤون الإدارية وثائق خاصة بالمستحقات يتعين جعلها متوافقة مع المستحقات المناظرة المعمول بها في النظام الموحد للأمم المتحدة. وفي هذا السياق وافق المجلس التنفيذي على أعمال النسق القائم على دفع مبلغ مقطوع لقاء المستحقات المتعلقة بالسفر، وطلب من الأمانة أن تقدم إليه تقريراً عن سير العمل بهذا النسق بعد سنتين من تطبيقه. وقد اتفق المجلس في دورته التاسعة والأربعين أيضاً مع الأمانة وأوصى بإجراء تعديل على منحة التعليم الواردة أحكامها في البند ٣-٢(أ) من النظام الأساسي للموظفين. وفي تلك الدورة وافق المجلس أيضاً على النص المتعلق بمنح إجازة الأبوة.

١١٤- وقبل أن أختتم كلامي بشأن المسائل الإدارية أود أن أسترعي عنايتكم للحظة إلى موضوع جديد هو مساهمة المنظمة في تحقيق الاستدامة البيئية. فإمام تغير المناخ والحاجة إلى مصادر الطاقة المتجددة والتزايد المستمر في عدد السكان، أرى شخصياً أن الوقت قد حان لكي تقوم المنظمة بدورها في النهوض بهذه المهمة الجسيمة. ولذلك يسرني أن أعلن أن الأمانة تقوم بوضع جدول أعمال يهدف إلى المساهمة

في إيجاد بيئة مستدامة، تتكامل في إطاره المبادرات في مجالات التركيز الثلاثة الرئيسية التي حددتها الأمم المتحدة: المشتريات وإدارة المباني وسلوك الموظفين.

مؤتمر الاستعراض الثاني

حضرة الرئيس،

١١٥- فيما يتعلق بالمتابعة العملية لمؤتمر الاستعراض الثاني، طلبت من معاوني أن نعد عدداً من الوثائق ذات الصلة. وتشير الوثيقة الأولى إلى الفقرتين ٧٧-٩ و١٣٦-٩ من تقرير ذلك المؤتمر (الوثيقة RC-2/4 المؤرخة بـ ١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٨) وتتعلق بوضع استراتيجية طويلة الأجل تعالج العلاقات مع العديد من المعنيين بالاتفاقية.

١١٦- والحقيقة أن مؤتمر الاستعراض الثاني أوصى بأن تستمر المنظمة في تطوير نهج يشارك فيه العديد من أصحاب الشأن بغية الترويج لعالمية الاتفاقية وشحن الوعي بها. وفي هذا السياق بذلت جهوداً لتحسين العلاقات مع أصحاب الشأن خلال أحداث مهمة عديدة نظمتها المنظمة، ومنها مؤتمرا الاستعراض الأول والثاني، وكذلك بمناسبة الذكرى العاشرة لبدء نفاذ الاتفاقية. وقمت أيضاً بزيارات لممثلي رابطات الصناعة الكيماائية أو تلقيت زيارات منهم. وفي عام ٢٠٠٨ نظمت المنظمات غير الحكومية المهتمة بالاتفاقية منتدى مفتوحاً في مقر المنظمة بتاريخ ٩ نيسان/أبريل أثناء انعقاد مؤتمر الاستعراض الثاني. وقد شاركت في هذا المنتدى أيضاً رابطات الصناعة الكيماائية.

١١٧- وتشير الوثيقة الثانية التي سيجري إعدادها إلى الفقرة ٩-٩٤ من تقرير مؤتمر الاستعراض الثاني. وسوف تدرس في هذه الوثيقة السبل التي يمكن بها للمنظمة أن تساعد في تحسين أمن مرافق المواد الكيماائية. وعلاوة على ذلك سأقدم إلى المجلس قريباً آرائي بشأن الخيارات الممكنة الأخذ بها لتحسين أشكال التفاعل بين المجلس الاستشاري العلمي والدول الأطراف وهيئتي توجيه المنظمة، مع الاستفادة القصوى من الخبراء الحكوميين. وستحتوي هذه الوثيقة على العبر المستخلصة من اجتماع للخبراء الحكوميين سيعقد في الأسبوع الثاني من شباط/فبراير القادم.

المجلس الاستشاري العلمي

حضرة الرئيس،

١١٨- اسمحوا لي أيضاً بأن أضيف أن المجلس الاستشاري العلمي، متابعة لما تم عمله في الإعداد لتقريره، عقد مؤخراً اجتماعاً ناقش فيه الجوانب المتعلقة بأوجه التقدم العلمي والتكنولوجي وتأثيرهما المحتمل على تنفيذ الاتفاقية. كما بدأ هذا المجلس، عملاً بتوصية من مؤتمر الاستعراض الثاني، مراجعة

المتطلبات التشغيلية والمواصفات الفنية لمعدات التفتيش، وذلك بالتنسيق مع الشعب ذات الصلة في الأمانة. وستناقش التوصيات المتعلقة بهذا الموضوع وستوضع الصيغة النهائية لها خلال دورة المجلس القادمة في عام ٢٠٠٩.

١١٩- ومنذ أن تم إنشاء الصندوق الاستئماني الخاص بالمجلس الاستشاري العلمي في عام ٢٠٠٦ ساهمت عشر دول أطراف بزهاء ٢٤٠ ٠٠٠ أورو، لكن هناك حاجة إلى الاستمرار في تأمين مزيد من الموارد بهدف تمكين المجلس من مواصلة تناول قضايا أخرى كما طُرح في تقريره المقدم إلى مؤتمر الاستعراض الثاني. وآمل أن يُقدم المزيد من الدول الأعضاء تبرعات للمساعدة في عمل هذا المجلس. وأود أن أسترعي عنايتكم أيضاً إلى أن نظام العمل في الصندوق يسمح بتلقي التبرعات من المنظمات غير الحكومية أو المؤسسات أو الجهات المانحة الخاصة.

حضرة الرئيس،

١٢٠- أود أن أعبر عن بالغ امتناني لكل الدول الأطراف التي عرضت مساعدةً أو قدمت تبرعاتٍ دعماً لعمل المنظمة وتنفيذ برامجها في مجالات أخص منها بالذكر، على سبيل المثال لا الحصر، مجال التعاون الدولي والمساعدة. وكنت قد أشرت إلى التحركات المشتركة للاتحاد الأوروبي لكنني أود أيضاً أن أشير إلى كل مساهمة فردية قدمتها كل دولة من الدول الأطراف. وأود أن أعرب عن أملِي أن يستمر هذا التعاون الجماعي في المستقبل، فبدون هذا التعاون لن نستطيع التقدم سريعاً باتجاه الوفاء بالولاية المنوطة بنا بموجب الاتفاقية والعمل على تحقيق أهدافها.

١٢١- وبينما يستمر تقدمنا في طائفة واسعة من المجالات المتصلة بعملنا أود أن أبدي ملاحظة شخصية بشأن الدعم الثابت الذي تقدمه دولنا الأطراف والذي جعل من منظمة حظر الأسلحة الكيميائية نموذجاً يُحتذى في أكثر من مجال. لقد تميزت مداولاتنا بالمشاركة البناءة وتوافق الآراء. وإن الثقافة الراسخة المتمثلة في الالتزام بمبدأ تعدد الأطراف قد شجعت الدول الأطراف على أن تخطو دائماً الخطوة الإضافية اللازمة للتوصل إلى اتفاق بشأن قضايا ذات أهمية حاسمة للنهوض بالأهداف الجوهرية للاتفاقية، سعياً إلى التخلص إلى الأبد من شبح الأسلحة الكيميائية في عالمنا. وقصارى القول إن التزامكم وإخلاصكم جميعاً أيها الزملاء الأكارم قد ضربا مثلاً على القدرة من خلال العمل المتعدد الأطراف على مواجهة الأخطار المتأتية عن أسلحة الدمار الشامل مواجهة مجدية وتنطوي على فرص جيدة للنجاح.

حضرة الرئيس،

١٢٢ - أتمنى دورة ناجحة للمؤتمر وشكراً لإصغائكم.

--- 0 ---